

قال شيخ الإسلام - رحمه الله :

فصل

اللباس له منفعتان :

إحداهما : الزينة بستر السوء .

والثانية : الوقاية لما يضر من حر أو برد أو عدو .

فذكر اللباس في (سورة الأعراف) لفائدة الزينة، وهي المتبعة في الصلاة والطواف، كما دل عليه قوله: ﴿ خذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ [الأعراف: ٣١]، وقال: ﴿ يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُؤَارِي سَوْآتِكُمْ ﴾ [الأعراف: ٣٢]، وقال: ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ﴾ [الأعراف: ٣٢]، رداً على ما كانوا عليه في الجاهلية من تحريم الطواف في الثياب الذي قدم بها غير الحمس^(١)، ومن أكل ما سلوه من الأدهان.

١٥/٢١٨

/ وذكره في النحل لفائدة الوقاية في قوله: ﴿ وَجَعَلْ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمْ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُمْ بِأَسْكُمْ كَذَلِكَ يَتِمُّ نِعْمَتُهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَسْلَمُونَ ﴾ [النحل: ٨١]، ولما كانت هذه الفائدة حيوانية طبيعية لا قوام للإنسان إلا بها جعلها من النعم، ولما كانت تلك فائدة كمالية قرننها بالأمر الشرعي، وتلك الفائدة من باب جلب المنفعة بالتزين، وهذه من باب دفع المضرة، فالناس إلى هذه أحوج.

فأما قوله: ﴿ سَرَابِيلَ تَقِيكُمْ الْحَرَّ ﴾، ولم يذكر: «البرد»، فقد قيل: لأن التنزيل كان بالأرض الحارة فهم يتخوفونه، وقيل: حذف الآخر للعلم به، ويقال: هذا من باب التنبية؛ فإنه إذا امتن عليهم بما يبقى الحر فالامتنان بما يبقى البرد أعظم؛ لأن الحر أذى، والبرد بؤس، والبرد الشديد يقتل، والحر قل أن يقع فيه هكذا، فإن باب التنبية والقياس كما يكون في

(١) الحمس: فريش؛ لأنهم كانوا يتشددون في دينهم وشجاعتهم، وقيل: كانوا لا يستظلون أيام منى ولا يدخلون البيوت من أبوابها. انظر: اللسان، مادة «حمس».

خطاب الأحكام يكون في خطاب الآلاء وخطاب الوعد والوعيد، كما قلته في قوله: ﴿ لا تنفروا في الحرِّ قل نار جهنم أشدُّ حرًّا ﴾ [التوبة: ٨١]، مثله من يقول: لا تنفروا في البرد فإن جهنم أشد زمهيراً، «ومن اغبرت قدماه في سبيل الله حرهما الله على النار» (١)، فالوحد والثلج أعظم ونحو ذلك.

وفي الآية شرع لباس جنن الحرب؛ ولهذا قرن من قرن باب اللباس والتحلى بالصلاة؛ لأن للحرب لباساً مختصاً مع اللباس المشترك، وطابق قولهم اللباس والتحلى قوله: ﴿يُحَلِّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ / وَلَوْلُؤَا وِلْيَاسِهِمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾ [الحج: ٢٣]. وأحسن من هذا أنه قد تقدم ذكر وقاية البرد في أول السورة بقوله: ﴿وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾ [النحل: ٥]، فيقال: لم فرق هذا؟ فيقال: والله أعلم: المذكور في أول السورة النعم الضرورية التي لا يقومون بدونها من الأكل، وشرب الماء القَرَّاح (٢)، ودفع البرد، والركوب الذي لا بد منه في النقلة، وفي آخرها ذكر كمال النعم: من الأشربة الطيبة، والسكون في البيوت وبيوت الأدم، والاستظلال بالظلال، ودفع الحر والباس بالسراويل، فإن هذا يستغنى عنه في الجملة. ففي الأول الأصول، وفي الآخر الكمال؛ ولهذا قال: ﴿كَذَلِكَ يَتِمُّ نِعْمَتُهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسَلِّمُونَ﴾ [النحل: ٨١].

١٥/٢١٩

وأيضاً، فالمساكن لها منفعتان: إحداهما: السكون فيها لأجل الاستتار، فهي كلباس الزينة من هذا الوجه. والثاني: وقاية الأذى من الشمس والمطر والريح ونحو ذلك، فجمع الله الامتنان بهذين فقال: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا﴾ هذه بيوت المدر (٣) ﴿وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ﴾ [النحل: ٨٠] هذه بيوت العمود ﴿وَمِنْ أَصْوَافِهَا وَأُوبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثَاثًا وَمَتَاعًا إِلَى حِينٍ﴾ [النحل: ٨٠]، يدخل فيه أهبة البيت من البسط والأوعية والأغطية ونحوها، وقال: ﴿مِنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا﴾، ولم يقل: من المدر بيوتاً كما قال: ﴿وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا﴾؛ لأن السكن بيان منفعة البيت، فبه تظهر النعمة، واتخاذ البيوت من المدر معتاد، فالنعمة بظهور أثرها؛ بخلاف الأنعام، فإن الهداية إلى اتخاذ البيوت من جلودها أظهر من الهداية إلى نفس اتخاذ البيوت.

١٥/٢٢٠

وأما فائدة الوقاية فقال: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِمَّا خَلَقَ ظِلَالًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْجِبَالِ أَكْنَانًا﴾ [النحل: ٨١]، فالظلال يعم جميع ما يظل من العرش والفساطيط والسقوف مما يصطنعه الأدميون، وقوله: ﴿مِنْ الْجِبَالِ أَكْنَانًا﴾؛ لأن الجبل يكن الإنسان من فوقه ويمينه ويساره

(١) البخاري في الجمعة (٩٠٧) والترمذي في فضائل الجهاد (١٦٣٢).

(٢) القَرَّاح: الخالص من الماء الذي لم يخالطه كافور ولا حنوط، انظر: المصباح المنير، مادة «قرح».

(٣) المدر: القرى. انظر: المصباح المنير، مادة «مدر».

وأسفل منه، ليس مقصوده الاستظلال؛ بخلاف الظلال فإن مقصودها الاستظلال؛ ولهذا قرن بهذه ما فى السراييل من منفعة الوقاية، فجمع فى هذه الآية بين وقاية اللباس المتقل مع البدن، ووقاية الظلال الثابتة على الأرض؛ ولهذا كانوا فى الجاهلية يسوون بينهما فى حق المحرم، فكما نهى عن تغطية الرأس، نهوه عن الدخول تحت سقف حتى أنزل الله: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا﴾ [البقرة: ١٨٩]. وجاز للمحرم أن يستظل بالثابت من الخيام والشجر، وأما الشئ المتقل معه المتصل كالمحمل، ففيه ما فيه لتردده بين السراييل وبين المستقر من الظلال والأكنة.

كما أنه قبل هذه الآيات ذكر أصناف الأشربة من اللبن والخمر والعسل، وذكر فى أول السورة المراكب والأطعمة، وهذه مجامع المطاعم والمشارب والملابس والمساكن والمراكب.

/ قال شيخ الإسلام :

قوله عز وجل: ﴿ قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ ﴾ [الأنعام: ١٠٢ ، ١٠٣]. لفظ: «الإنزال» في القرآن يرد مقيداً بأنه منه كالقرآن، وبالإنزال من السماء، ويراد به: العلو كالمطر، ومطلقاً فلا يختص بنوع، بل يتناول إنزال الحديد من الجبال، والإنزال من ظهور الحيوان، وغير ذلك، فقوله: ﴿ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ ﴾ بيان لنزول جبريل به من الله، كقوله: ﴿ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴾ [الشعراء: ١٩٣]، أى: أنه مؤتمن لا يزيد ولا ينقص، فإن الخائن قد يغير الرسالة.

وفيها دلالة على أمور:

منها: بطلان قول من زعم خلقه في جسم كالجهمية من المعتزلة وغيرهم، فإن السلف يسمون من قال بخلق نفى الصفات والرؤية جهمياً، فإن جهماً أول من ظهرت عنه بدعة نفى الأسماء والصفات وبالغ في ذلك، فله مزية المبالغة والابتداء بكثرة إظهاره، وإن كان جعد سبقه إلى بعض ذلك، لكن المعتزلة وإن وافقوه في البعض فهم يخالفونه في مثل مسائل الإيمان والقدر وبعض الصفات، وجهم يقول: إن الله لا / يتكلم، أو يتكلم مجازاً، وهم يقولون: يتكلم حقيقة، ولكن قولهم في المعنى قوله، وهو ينفى الأسماء كالباطنية والفلاسفة.

١٥/٢٢٢

ومنها: بطلان قول من زعم أنه فاض من العقل الفعال أو غيره، وهذا أعظم كفرًا وضلالاً من الذي قبله.

ومنها: إبطال قول الأشعرية: إن كلام الله معنى وهذا العربى خلق ليدل عليه، سواء قالوا: خلق في بعض الأجسام، أو ألهمه جبريل، أو أخذه من اللوح، فإن هذا لا بد له من متكلم تكلم به أولاً، وهذا يوافق قول من قال: إنه مخلوق، لكن يفارقه من وجهين:

أحدهما: أن أولئك يقولون: المخلوق كلام الله، وهؤلاء يقولون: إنه كلام مجازاً، وهذا أشد من قول المعتزلة، بل هو قول الجهمية المحضة، لكن المعتزلة يوافقونهم في المعنى.

الثانى: أنهم يقولون: لله كلام قائم بذاته، والخلقية يقولون: لا يقوم بذاته؛ فإن الكَلَابِيَّةَ خير منهم في الظاهر، لكن في الحقيقة لم يثبتوا كلاماً له غير المخلوق.

والمقصود أن الآية تبطل هذا، «والقرآن» اسم للعربي، لقوله: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ﴾ [النحل: ٩٨]. وأيضاً، فقوله: ﴿نَزَّلَهُ﴾ عائد إلى قوله: ﴿وَاللَّهُ / أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ﴾ [النحل: ١٠١]، فالذى نزله الله هو الذى نزله روح القدس، وأيضاً، قال: ﴿وَلَقَدْ نَعَلِمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ﴾ الآية [النحل: ١٠٣]، وهم يقولون: إنما يُعَلِّمُ هذا القرآن العربى بشر لقوله: ﴿لِسَانَ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ﴾ [النحل: ١٠٣]... إلخ، فعلم أن محمداً لم يؤلف نظماً بل سمعه من روح القدس، وروح القدس الذى نزل به من الله، فعلم أنه سمعه منه، لم يؤلفه هو.

ونظيرها قوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا﴾ [الأنعام: ١١٤] و «الكتاب»: اسم للقرآن بالضرورة والاتفاق؛ فإنهم أو بعضهم يفرقون بين كتاب الله وكلامه، ولفظ «الكتاب»: يراد به المكتوب فيه، فيكون هو الكلام، ويراد به ما يكتب فيه، كقوله: ﴿فِي كِتَابٍ مَّكْنُونٍ﴾ [الواقعة: ٧٨]، وقوله: ﴿وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنْشُورًا﴾ [الإسراء: ١٣]، وقوله: ﴿يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِالْحَقِّ﴾ [الأنعام: ١١٤]، إخبار مستشهد بهم، فمن لم يقر به منا فهم ختير منه من هذا الوجه.

وهذا لا ينافى ما جاء عن ابن عباس وغيره: أنه أنزل فى ليلة القدر إلى بيت العزة فى السماء الدنيا، ولا ينافى أنه مكتوب فى اللوح قبل نزوله، سواء كتبه الله قبل أن يرسل به جبريل، أو بعده. فإذا أنزل جملة إلى بيت العزة فقد كتبه كله قبل أن ينزله، والله يعلم ما كان وما يكون، وما لا يكون لو كان كيف يكون، وهو قد كتب المقادير وأعمال العباد قبل أن يعملوها، ثم يأمر بكتابتها بعد أن يعملوها، فيقابل بين / الكتابة المتقدمة والمتأخرة فلا يكون بينهما تفاوت، هكذا قال ابن عباس وغيره. فإذا كان ما يخلقه بائناً عنه قد كتبه قبل أن يخلقه، فكيف لا يكتب كلامه الذى يرسل به ملائكته قبل أن يرسلهم؟

ومن قال: إن جبرائيل أخذه عن الكتاب، لم يسمعه من الله فهو باطل من وجوه:

منها: أنه - سبحانه - كتب التوراة لموسى بيده، فبنو إسرائيل أخذوا كلامه من الكتاب الذى كتبه ومحمد عن جبريل عن الكتاب فهم أعلى بدرجة، ومن قال: إنه ألقى إلى جبريل معاني وعبر بالعربى فمعناه أنه ألهمه إلهاماً، وهذا يكون لأحد المؤمنين، كقوله: ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي﴾ [المائدة: ١١١]، ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ﴾ [القصص: ٧]، فيكون هذا أعلى من أخذ محمد ﷺ.

وأيضاً: فإنه - سبحانه - قال: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَىٰ نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ إلى

قوله: ﴿ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا ﴾ [النساء: ١٦٣، ١٦٤]، وهذا يدل على أمور: على أنه يكلم العبد تكليماً زائداً على الوحي الذي هو قسيم التكليم الخاص.

فإن لفظ التكليم والوحي كل منهما ينقسم إلى عام وخاص، فالتكليم / العام: هو المقسوم في قوله: ﴿ وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ (١) أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ﴾ الآية [الشورى: ٥١]. فالتكليم المطلق قسيم الوحي الخاص، لا قسماً منه، وكذلك الوحي يكون عاماً فيدخل فيه التكليم الخاص، كقوله: ﴿ فَاسْتَمِعْ لِمَا يُوحَى ﴾ [طه: ١٣]، ويكون قسيماً له كما في الشورى، وهذا يبطل قول من قال: إنه معنى واحد قائم بالذات، فإنه لا فرق بين العام وما لموسى. وفرق - سبحانه - في «الشورى» بين الإيحاء، وبين التكليم من وراء حجاب، وبين إرسال رسول فيوحي بإذنه ما يشاء .

١٥/٢٢٥

(١) في المطبوعة: «البشر»، والصواب ما أثبتناه.